

## تاج العروس من جواهر القاموس

الفرَسُّ النَّشِيْطُ الحَديدُ الفُوَادِ السَّرِيْعُ وجمعه الفِلاَتَانُ بالكسر عن كُرَاع  
 . " وَمَالِكَ مِنْهُ فَلَاتٌ مُّحَرَّرٌ كَكَةٌ أَيْ لَا تَنْفَلِتُ مِنْهُ " أَيْ لَا تَخْلُصُ . من  
 المجاز " فَلَاتَاتُ المَجْلِسُ : هَفَوَاتُهُ وَزَلَّاتُهُ " . وفي حديث صِفَةِ النَّبِيِّ  
 صَلَّى ﷺ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ " وَلَا تُنْذِئِي فَلَاتَاتُهُ " أَيْ زَلَّاتُهُ والمعنى : أَنْزَلَهُ  
 صَلَّى ﷺ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ يَكُنْ فِي مَجْلِسِهِ فَلَاتَاتُ فَتُنْذِئِي أَيْ تُذَكِّرُ أَوْ تُحْفَظُ  
 وَتُحْكَمُ وَقِيلَ : هَذَا نَفْيٌ لِلْفَلَاتَاتِ وَنَثَوَهَا كَقَوْلِ ابْنِ أَحْمَرَ : النَّشِيْطُ  
 الحَديدُ الفُوَادِ السَّرِيْعُ وجمعه الفِلاَتَانُ بالكسر عن كُرَاع . " وَمَالِكَ مِنْهُ  
 فَلَاتٌ مُّحَرَّرٌ كَكَةٌ أَيْ لَا تَنْفَلِتُ مِنْهُ " أَيْ لَا تَخْلُصُ . من المجاز " فَلَاتَاتُ  
 المَجْلِسُ : هَفَوَاتُهُ وَزَلَّاتُهُ " . وفي حديث صِفَةِ النَّبِيِّ صَلَّى ﷺ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ "   
 وَلَا تُنْذِئِي فَلَاتَاتُهُ " أَيْ زَلَّاتُهُ والمعنى : أَنْزَلَهُ صَلَّى ﷺ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ  
 يَكُنْ فِي مَجْلِسِهِ فَلَاتَاتُ فَتُنْذِئِي أَيْ تُذَكِّرُ أَوْ تُحْفَظُ وَتُحْكَمُ وَقِيلَ : هَذَا  
 نَفْيٌ لِلْفَلَاتَاتِ وَنَثَوَهَا كَقَوْلِ ابْنِ أَحْمَرَ : .

لَا تُفْزِعُ الأَرْنَابَ أَهْوَالُهَا ... وَلَا تَرَى الصَّبَّ بِهَا يَنْذَجِرُ لِأَنَّ  
 مَجْلِسَهُ كَانَ مَهْمُونًا عَنِ السَّقَطَاتِ وَاللَّغْوِ وَإِنَّمَا كَانَ مَجْلِسَ ذِكْرِ حَسَنِ  
 وَحِكْمِ بِالرَّغَةِ وَكَلَامٍ لَا فُضُولَ فِيهِ .

ومما يُسْتَدْرِكُ عَلَيْهِ : قولهم : افْتَلَّتَ عَلَيْهِ إِذَا قَضَى عَلَيْهِ الأَمْرَ دُونَهُ وَفِي  
 المُسْتَقْصَى : أَفْلَاتَ وَانْحَمَّ الذَّنْبُ . وَأَفْلَاتَ بِجُرْيَعَةِ الذَّقْنِ وَقَدْ  
 تَقَدَّمَ . وَأَفْلَاتَ إِلَى الشَّيْءِ كَتَفْلَاتَ : نَزَعَ . وَالْفَلَاتَةُ : الأَمْرُ  
 يَقَعُ مِنْ غَيْرِ إِحْكَامٍ وَقَالَ الكُمَيْتُ : بِفَلَاتَةٍ بَيْنَ إِطْلَامٍ وَإِسْفَارٍ  
 وَالجَمْعُ فَلَاتَاتٌ لَا يُتَجَاوَزُ بِهَا جَمْعُ السَّلَامَةِ وَاللَّافِتُ وَالْفَاتِلُ : مَوْتُ  
 الفَجْأَةِ وَالْفَلَاتَةُ بِالتَّشْدِيدِ : نَاحِيَةٌ مَتَّسِعَةٌ بِالمَغْرِبِ . وَفَالَتَهُ  
 كَلَّافَتَهُ : صَادَفَهُ عَنْ ابْنِ الأَعْرَابِيِّ .

ف - ه - ت .

" المفهوت " أَهْمَلَهُ الجوهريُّ وَصاحب اللسان وقال الصاغانيُّ : هو " المَبْهُوتُ " . قلت  
 : قيل : الفاءُ أُبْدِلَتْ عَنِ الباءِ وَقِيلَ : لُتْغَةِ قَالَهُ شَيْخُنَا .

ف - و - ت .

" فَاتَتَهُ الأَمْرُ فَوَّاتًا وَفَوَّاتًا : ذَهَبَ عَنْهُ " وَفِي المِصْبَاحِ : فَاتَ

الأمرُ والأصلُ : فات وقتُ فِعْلِهِ وَمِنْهُ فَاتَتِ الصَّلَاةُ إِذَا خَرَجَ وَقْتُهَا  
ولم تُفْعَلْ فِيهِ . وفَاتَتَهُ الشَّيْءُ : أَعْوَزَهُ . قال شيخنا : وهذا وإن عَدَّه  
بعضُهُمْ تَحْقِيقًا فهو لا يَصْلُحُ في كلِّ تَرْكِيبٍ إِذْ مَا يَأْتِي في مِثْلِ الصَّلَاةِ  
وَأَمَّا الفَوَاتُ في غَيْرِهِ فاستُعمِلَ بِمعنى السَّبْقِ والذِّهَابِ عِنْدَهُ وَنَحْوِهِ .  
انتهى . وليس عنده فَوْتُ ولا فَوَاتٌ عن اللّٰحِقِ يَانِي . وفي اللسان والأساس : الفَوْتُ  
: الفَوَاتُ فَاتَنِي كذلِ أَي سَبَقَنِي . وَجَارَ يَتُّهُ حَتَّى فُتِّتَهُ أَي سَبَقْتُهُ . وقال  
أَعْرَابِيٌّ : الحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي لَا يُفَاتُ وَلَا يُفَاتُ " كَفُتَاتَهُ " وهذا الأمرُ لا  
يُفُتُّ أَي لَا يَفُوتُ روى الأَصْمَعِيُّ بيتَ ابنِ مُقْبِلٍ :  
" يا حارَ أَمْسَيْتُ شَيْخًا قَدِ وَهَى بِصَرَ يوافُتَيْتَ ما دُونَ يَوْمِ البَعَثِ  
من عُمُرِي